

# محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة عامة
٥	١. اولاً : تعريف قانون اصول المحاكمات الجزائية واهميته
٥	٢. تعريف قانون اصول المحاكمات الجزائية
٦	٣. اهمية قانون اصول المحاكمات الجزائية
٨	٤. ثانياً : علاقة قانون اصول المحاكمات الجزائية بغيره من فروع القانون
٨	١. علاقته بالدستور
١٠	٢. علاقته بقانون العقوبات
١١	٣. علاقته بقانون المرافعات المدنية
١٣	٤. ثالثاً : نطاق تطبيق قانون اصول المحاكمات الجزائية
١٣	١. سريان القانون في المكان
١٦	٢. سريان القانون على الاشخاص
١٧	٣. سريان القانون في الزمان
١٨	٥. قواعد الاختصاص
١٩	٦. القواعد المتعلقة بالتنظيم القضائي و باجراءات التحقيق والمحاكمة
٢٠	٧. قواعد الطعن في الاحكام
٢١	٨. قواعد التقادم
٢٢	٩. القواعد المتعلقة بتنفيذ العقوبة
٢٢	١٠. رابعاً : تطور نظم الاجراءات الجنائية
٢٥	١. النظام الاتهامي
٢٦	٢. نظام التعقيب والتحري
٢٦	٣. النظام المختلط
٢٧	١١. خامساً : التطور التشريعي لقانون اصول المحاكمات الجزائية
	العربي

٣٩	الباب الاول / الدعاوى التي تنشأ عن الجريمة
٤٥	<b>الفصل الاول / الدعوى الجزائية</b>
٤٦	المبحث الاول : تحريك الدعوى الجزائية
٤٦	الفرع الاول : المقصود بتحريك الدعوى الجزائية
٤٧	الفرع الثاني : وسائل تحريك الدعوى الجزائية
٥٠	الفرع الثالث : الجهات التي تحرك امامها الدعوى الجزائية
٥٠	أولاً : الجهة التي تحرك الدعوى الجزائية امامها في الجريمة
٥٠	غير المشهودة
٥١	١. قاضي التحقيق
٥١	٢. المحقق
٥١	٣. اي مسؤول في مركز الشرطة
٥٢	٤. اعضاء الضبط القضائي
٥٢	ثانياً / الجهات التي تحرك الدعوى الجزائية امامها او بواسطتها
	في حالة الجريمة المشهودة
٥٣	الفرع الرابع / الجرائم التي لا تحرك الدعوى الجزائية فيها الا بشكوى من المجنى عليه
٥٨	انقضاء الحق في تقديم الشكوى
٥٩	١. مضي المدة
٥٩	٢. وفاة المجنى عليه
٦٠	التنازل عن الشكوى
٦٢	الفرع الخامس : الجرائم التي لا تحرك الدعوى الجزائية فيها الا بناء على اذن
٦٢	ماهية الازن
٦٤	جرائم الازن
٦٩	الفرع السادس : الجرائم التي لا تحرك الدعوى الجزائية فيها الا بناء على طلب
٦٩	ماهية الطلب
٧٠	جرائم الطلب
٧١	المبحث الثاني : انقضاء الدعوى الجزائية
	الفرع الاول : الطرق العامة لانقضاء الدعوى الجزائية
٧٢	

١. وفاة المتهم

٧٢ ٢. صدور حكم بات في الدعوى

٧٤ ٣. العفو عن الجريمة

٧٦ ٤. وقف الاجراءات القانونية وقفاً نهائياً

٧٧ ٥. الغاء القانون الذي يعاقب على الجريمة

٧٩ ٦. التقادم

٨٠ الفرع السادس : الطرق الخاصة لانقضاء الدعوى الجزائية  
٨٦ اولاً : التنازل عن الشكوى

٨٦ ثانياً : الصلح

٨٧ ١. الجرائم التي يجوز الصلح فيها

٨٧ ٢. اجراءات الصلح وشروطه واثاره

٨٨

## الفصل الثاني : الدعوى المدنية

٩١ المبحث الاول : اساس الدعوى المدنية

٩٢ اولاً : وقوع الجريمة

٩٣ ثانياً : حصول ضرر شخصي

٩٤ ١. الضرر المحقق

٩٥ ٢. الضرر الشخصي

٩٦ ثالثاً : ان يكون الضرر ناشئاً مباشرة عن الجريمة

٩٧ المبحث الثاني : موضوع الدعوى المدنية

٩٨ اولاً : التعويض النقدي

٩٩ ثانياً : الرد

١٠٠ ثالثاً : المصارييف

١٠١ رابعاً : التعويض الادبي

١٠٢ المبحث الثالث : مباشرة الدعوى المدنية

١٠٣ الفرع الاول : مدى حق المدعي المدني في اختيار الطريق المدني

١٠٤ أو الجنائي

١٠٥ الفرع الثاني : الدعوى المدنية امام المحكمة الجزائية

١٠٨ الفرع الثالث : الدعوى المدنية امام المحكمة المدنية

١١٠ المبحث الرابع : انقضاء الدعوى المدنية

١. الوفاء
٢. التنازل
٣. التقادم
٤. صدور حكم نهائي

١١٠  
١١٠  
١١١  
١١٢

١١٣

## الباب الثاني / الادعاء العام

- الفصل الاول / دور الادعاء العام في الدعوى الجزائية
- المبحث الاول / دور الادعاء العام في تحريك الدعوى الجزائية
- المبحث الثاني / دور الادعاء العام في مرحلة التحري وجمع الادلة والتحقيق الابتدائي
- الفرع الاول / في مرحلة التحري وجمع الادلة
- الفرع الثاني / في مرحلة التحقيق
- المبحث الثالث / دور الادعاء العام في مرحلة المحاكمة
- المبحث الرابع / دور الادعاء العام في مرحلة الطعن بالاحكام
- المبحث الخامس / دور الادعاء العام في مرحلة تنفيذ الاحكام

١٢٥

## الفصل الثاني / دور الادعاء العام في الدعوى المدنية وأختصاصاته الاخرى

١٣٥

١٣٦

- المبحث الاول / دور الادعاء العام في الدعوى المدنية
- المبحث الثاني / الاختصاصات الاخرى للادعاء العام

١٣٩

## الباب الثالث / اجراءات التحري عن الجرائم وجمع الادلة والتحقيق الابتدائي

١٤٣

١٤٣

١٤٣

١٤٣

١٤٤

١٤٤

١٤٥

- الفصل الاول / التحري عن الجرائم وجمع الادلة
- المبحث الاول / اعضاء الضبط القضائي وواجباتهم
- الفرع الاول / اعضاء الضبط القضائي والاشراف عليهم
- اولا : - اعضاء الضبط القضائي
- ثانيا : - الاشراف على اعضاء الضبط القضائي
- الفرع الثاني : واجبات اعضاء الضبط القضائي
- اولا : واجبات الضبط القضائي

١٤٥	١. التحرى عن الجرائم
١٤٦	٢ . قبول الاخبارات والشكاوي
١٤٦	المقصود بالاخبار
١٤٧	انواع الاخبار
١٤٧	شكل الاخبار
١٥٠	<b>ـ ثانياً : واجبات عضو الضبط القضائي في الجرائم المشهودة</b>
١٥٠	ثالثاً / مهام عضو الضبط القضائي في التحقيق
١٥٢	١. القاء القبض
١٥٣	٢ . تفتيش المتهم
١٥٥	٣ . التحقيق في الجريمة بناء على تكليف صادر من السلطة
١٥٦	المختصة بالتحقيق
١٥٧	المبحث الثاني : التحقيق الذي تقوم به الشرطة
١٥٨	الفرع الاول : اجراءات الشرطة عند تلقيها اخبارا عن جريمة
١٥٩	الفرع الثاني : الحالات التي يكون فيها للمؤول في مركز الشرطة سلطة محقق

١٦٣	<b>لفصل الثاني / التحقيق الابتدائي</b>
١٦٤	المبحث الاول / القواعد الاساسية في التحقيق الابتدائي
١٦٥	الفرع الاول / اذاعة سلطة التحقيق الابتدائي بجهة معينة
١٦٦	اولاً : نظام الفصل بين سلطتي الاتهام والتحقيق
١٦٧	ثانياً : نظام الجمع بين سلطتي الاتهام والتحقيق
١٦٨	الفرع الثاني : تدوين التحقيق الابتدائي
١٦٩	الفرع الثالث : علانية التحقيق الابتدائي بالنسبة للاخذ
١٧٣	الفرع الرابع : المحافظة على سرية التحقيق الابتدائي
١٧٥	المبحث الثاني : الجهة التي تتولى التحقيق الابتدائي
١٧٥	الفرع الاول : الطائفة المختصة اولاً بانتحيق الابتدائي
١٧٧	الفرع الثاني : انطائنة التيختص بالتحقيق الابتدائي استثناء
١٧٧	١. اي قاضي في منطقة اختصاصي قاضي التحقيق او في منطقة قريبة منها
١٧٨	٢ . اي قاضي وقعت الجريمة بحضوره

١٧٨	٢ . اعضاء الادعاء العام
١٧٨	٤ . اعضاء الضبط القضائي
١٧٩	٥ . المسؤول في مركز الشرطة
١٨٠	المبحث الثالث : الاختصاصي ونقل الدعوى
١٨١	الفرع الاول : الاختصاصي المكانى لمحاكم التحقيق
١٨١	٦ . المكان الذى ارتكب فيه الجريمة
١٨٢	٢ . المكان الذى وجد المجنى عليه فيه او وجد فيه المال الذى ارتكبت الجريمة بشأنه .
١٨٣	٣ . التحقيق في الجرائم المرتكبة خارج العراق
١٨٤	الفرع الثاني : تنازع الاختصاص
١٨٥	الفرع الثالث : توحيد اجراءات التحقيق في الدعوى الجزائية
١٨٦	الفرع الرابع : نقل الدعوى
١٨٦	المبحث الرابع : اجراءات التحقيق الابتدائي
١٨٧	الفرع الاول : الاجراءات الرامية الى جمع ادلة الجريمة وفحصها
١٨٧	اولاً : الانتقال والمعاينة
١٨٩	ثانياً : سماع شهادات الشهود
١٩٠	استدعاء الشاهد للادلاء بشهادته
١٩١	التسلسل في تدوين اقوال الشهود
١٩١	كيفية اداء الشهادة
١٩٥	موقع الشهادة
١٩٥	ثالثاً : انتداب الخبراء
١٩٧	اجراءات انتداب الخبرير
١٩٩	ارغام المتهم او المجنى عليه على الفحص
٢٠٠	الكشف على جثة الميت بعد دفنه
٢٠١	رابعاً : التفتيش
٢٠٢	١ . ضمانات التفتيش
٢٠٣	٢ . القواعد العامة في التفتيش
٢٠٤	٣ . تفتيش الاشخاص
٢٠٦	٤ . تفتيش الاشياء المنقولة
٢٠٧	٥ . تفتيش الاشياء العقارية
٢٠٨	٦ . ضبط الرسائل والمكالمات الهاتفية

- ٧ . اجراءات التفتيش
- ٨ . الاعتراض على اجراءات التفتيش
- خامساً : استجواب المتهم
- ١ . تعريف الاستجواب
  - ٢ . ضمانات الاستجواب
  - ٣ . اجراءات الاستجواب
  - ٤ . عرض العفو على المتهم
- الفرع الثاني : الاجراءات الاحتياطية ضد المتهم
- اولاً : التكليف بالحضور
- ١ . تعريفه
  - ٢ . ما تشمل عليه ورقة التكليف بالحضور
  - ٣ . اجراءات تبليغ المكلف بالحضور
- ثانياً : القبض
- ١ . ماهية امر القبض
  - ٢ . جهة اصدار امر القبض
  - ٣ . ما يجب ان يشمل عليه امر القبض
  - ٤ . حالات اصدار امر القبض
  - ٥ . تنفيذ امر القبض
  - ٦ . الحالات التي يجوز فيها القاء القبض دون صدور امر من السلطة المختصة
  - ٧ . ملاحقة الشخص المراد القبض عليه
- ثالثاً : توقيف المتهم واخلاه سبيله
- ١ . تعريف التوقيف ومبراته
  - ٢ . الجهة المخولة باصدار امر التوقيف
  - ٣ . حالات التوقيف
  - ٤ . مدة التوقيف
  - ٥ . ما يشمل عليه امر التوقيف
  - ٦ . اخلاه سبيل المتهم
  - ٧ . الطعن في قرارات التوقيف واخلاه السبيل
- رابعاً : حجز اموال المتهم الهارب
- المبحث الخامس : التصرف في الدعوى بعد انتهاء التحقيق الابتدائي

٢٣٦	الفرع الاول : قرارات قاضي التحقيق بعد انتهاء التحقيق الابتدائي
٢٣٧	اولا : غلق الدعوى نهائيا
٢٣٧	ثانيا : غلق الدعوى مؤقتا والافراج عن المتهم
٢٣٧	ثالثا : غلق الدعوى مؤقتا
٢٣٨	رابعا : اخلاء سبيل المتهم
٢٣٨	خامسا : احالة المتهم على محكمة مختصة
٢٣٩	الفرع الثاني : احالة المتهم الهارب على المحكمة المختصة
٢٣٩	الفرع الثالث : الحالات التي لا يجوز احالة المتهم فيها على المحكمة المختصة الا باذن من جهة معينة
٢٤١	الفرع الرابع : ما يجب ان يشمل عليه قرار الاحالة
٢٤٢	الفرع الخامس : الحالات التي تتخذ فيها الاجراءات بدعوى واحدة رغم تعدد الجرائم
٢٤٣	الفرع السادس : الطعن في قرارات قاضي التحقيق
٢٤٥	<b>الباب الرابع : القضاء الجزائي</b>
٢٤٧	<b>الفصل الاول : انواع المحاكم الجزائية و اختصاصاتها</b>
٢٤٨	المبحث الاول : المحاكم الجزائية الاستثنائية
٢٤٩	الفرع الاول : تشكيل محكمة الثورة
٢٥٠	الفرع الثاني : اختصاصات محكمة الثورة
٢٥١	الفرع الثالث : اجراءات المحاكمة امام محكمة الثورة
٢٥٣	المبحث الثاني : المحاكم الجزائية العادية
٢٥٥	الفرع الاول : محكمة الجنح
٢٥٧	الفرع الثاني : محكمة الجنائيات
٢٦٠	الفرع الثالث : محكمة التمييز
٢٦٥	<b>الفصل الثاني : الاختصاص ونقل الدعوى</b>
٢٦٥	المبحث الاول : الاختصاص
٢٦٦	الفرع الاول : نواحي الاختصاص
٢٦٦	اولا : الاختصاصي الشخصي
٢٦٨	ثانيا : الاختصاص النوعي
٢٦٩	ثالثا : الاختصاص المكانني

٢٧١	الفرع الثاني : طبيعة احكام الاختصاص
٢٧٣	الفرع الثالث : امتداد الاختصاص
٢٧٤	اولاً : تعدد الجرائم واثره على اختصاص المحاكم الجزائية
٢٧٦	ثانياً : المسائل العارضة
٢٧٧	١. المسائل الجنائية العارضة
٢٧٨	٢. المسائل المتعلقة بالاحوال الشخصية
٢٨٠	الفرع الرابع : تنازع الاختصاص
	المبحث الثاني : نقل الدعوى
٢٨٤	<b>الباب الخامس : تولي المحاكم نظر الدعوى</b>
٢٨٥	<b>الفصل الاول / اجراءات نظر الدعوى امام محكمة الموضوع</b>
٢٨٥	المبحث الاول : تبليغ المتهم وباقى اطراف الدعوى الجزائية
٢٨٧	المبحث الثاني : وجوب حضور المحامي في جرائم الجنائيات
٢٨٩	المبحث الثالث : وجوب حضور المتهم في المحاكمة الوجاهية
٢٩٠	المبحث الرابع : اجراءات محاكمة المتهم الغائب او الهارب
٢٩٣	<b>الفصل الثاني : القواعد العامة في المحاكمة</b>
٢٩٣	المبحث الاول : علانية جلسات المحاكمة
٢٩٧	المبحث الثاني : شفوية اجراءات المحاكمة
٢٩٨	المبحث الثالث : ضبط الجلسة وادارتها
٣٠٠	المبحث الرابع : تقيد المحكمة بحدود الدعوى المرفوعة امامها
٣٠١	الفرع الاول : تقيد المحكمة باشخاص الدعوى
٣٠٢	الفرع الثاني : تقيد المحكمة بواقع الدعوى المرفوعة امامها
٣٠٤	ما لا يتعارض مع تقيد المحكمة بواقع الدعوى المرفوعة امامها
٣٠٤	اولاً : سلطة المحكمة في تغيير الوصف القانوني للواقعة
٣٠٦	ثانياً : سلطة المحكمة في تعديل التهمة
٣٠٩	ثالثاً : حق المحكمة في اصلاح الخطأ المادي وتدارك السهو
	في عبارة الاتهام
٣١٠	رابعاً : حق المحكمة في تغيير التفصيلات وتحديد عناصر التهمة
٣١١	المبحث الخامس : منع تكبيل المتهم اثناء المحاكمة وجواز اطلاق سراحه بكفالته او بدونها واخراجه من الجلسة

٣١٦	المبحث السادس : الاجراءات التي يجب اتخاذها في الجرائم التي ترتكب اثناء جلسات المحاكم
٣١٤	اولا : جرائم الجنح والمخالفات
٣١٥	ثانيا : جرائم الجنائيات
٣١٥	المبحث السابع : بقية الاجراءات الضرورية العامة
٣١٥	اولا : وقف المحاكمة
٣١٦	ثانيا : اجراءات القاضي السلف
٣١٧	ثالثا : تأجيل جلسات المحاكمة
٣١٨	رابعا : حق المحكمة في اتخاذ اي اجراء من اجراءات التحقيق
٣١٩	خامسا : احضار الاشياء المضبوطة الى قاعة المحاكمة
٣١٩	سادسا : انتقال المحكمة لاجراء الكشف او التحقيق
٣٢٠	سابعا : تعيين الخبراء
٣٢١	<b>الفصل الثالث : اجراءات المحاكمة</b>
٣٢٢	المبحث الاول : اجراءات المحاكمة في الدعوى غير الموجزة
٣٢٣	الفرع الاول : اجراءات المحاكمة في الدعوى غير الموجزة قبل توجيه التهمة
٣٢٣	اولا : حضور اطراف الدعوى الجزائية وتدوين هوية المتهم وتلاوة قرار الاحالة
٣٢٤	ثانيا : الشهادات امام المحاكم
٣٢٤	١ . ترتيب الشهادات
٣٢٥	٢ . اجراءات الاستماع الى الشهادات
٣٢٦	٣ . الشهادة يجب ان تدرك باحدى الحواس
٣٢٦	٤ . تلاوة شهادة الشاهد السابقة
٣٢٧	٥ . الاستماع الى شهود جدد
٣٢٨	٦ . انتقال المحكمة للاستماع الى الشهادة
٣٢٨	٧ . امتناع الشاهد عن الحضور او عن حلف اليمين او عن اداء الشهادة
٣٢٩	<b>ثالثا افادة المتهم واستجوابه</b>
٣٢٩	<b>رابعا : الاجراءات والقرارات التي يجب على المحكمة اصدارها</b>

في الدعوى غير الموجزة بعد ذلك  
١. رفض الشكوى

٢٣١

٢. الافراج عن المتهم

٢٣١

٣. توجيهه التهمة

٢٣١

الفرع الثاني : اجراءات المحاكمة في الدعوى غير الموجزة بعد توجيه التهمة

٢٣١

اولاً : البيانات التي تتضمنها ورقة التهمة

٢٣٢

ثانياً : تعدد التهم

٢٣٣

ق Fleming : ما يترتب على توجيه التهمة

٢٣٦

رابعاً : اجراءات المحاكمة بعد توجيه التهمة

٢٣٨

خامساً : القرارات والاحكام التي تصدر في الدعوى غير الموجزة بعد ذلك

٤٠

١. قرار الحكم بالادانة والعقوبة الازمة

٣٤٠

٢. قرار البراءة من التهمة

٣٤١

٣. قرار الغاء التهمة والافراج عن المتهم

٣٤١

٤. قرار عدم المسؤولية

٣٤١

٥. قرار اخلاء سبيل

٣٤١

الفرع الثالث : الحجز الاحتياطي على اموال المتهم

٣٤١

اولاً : سلطة الحجز

٣٤٢

ثانياً : الاموال التي يشملها الحجز

٣٤٣

ثالثاً : الاعتراض على وضع الحجز

٣٤٤

رابعاً : طبيعة قرار الحجز وأثر انقضاء الدعوى عليه

٣٤٤

المبحث الثاني : اجراءات المحاكمة في الدعوى الموجزة والامر

٣٤٥

الجزائي

٣٤٦

الفرع الاول : اجراءات المحاكمة في الدعوى الموجزة

٣٤٧

اولاً : في المخالفات

٣٤٨

ثانياً : في الجنح

٣٤٨

الفرع الثاني : الامر الجزائي

٣٤٩

اولاً : اصدار الامر الجزائي وتبليغه

١٥٠

ثانياً : الاعتراض على الامر الجزائي

### **ثالثا : اجراءات المحكمة بعد الاعتراض على الامر الجزائي**

٢٥٠	المبحث الثالث : الصلح
٢٥٢	الفرع الاول : السلطة المختصة بقبول الصلح
٢٥٣	الفرع الثاني : الجرائم التي يجوز الصلح فيها
٢٥٤	الفرع الثالث : مراحل قبول الصلح واثاره
٢٥٥	المبحث الرابع : وقف الاجراءات القانونية
٢٥٦	الفرع الاول : اجراءات طلب وقف الاجراءات القانونية
٢٥٧	الفرع الثاني : الاجراءات بعد صدور قرار محكمة التمييز
٢٥٨	الفرع الثالث : اثار قرار وقف الاجراءات القانونية

### **الفصل الرابع : محاكمة ناقصي الاهلية**

٢٥٩	المبحث الاول : محاكمة المعتوهين
٢٥٩	المبحث الثاني : محاكمة الاحداث

### **الفصل الخامس : في الاثبات الجنائي**

٣٧٠	المبحث الاول : القواعد العامة التي تحكم الاثبات الجنائي
٣٧٠	الفرع الاول : عبء الاثبات
٣٧٢	الفرع الثاني : حرية المحكمة في تكوين قناعتها
٣٧٩	المبحث الثاني : ادلة الاثبات
٣٨١	الفرع الاول : الاقرار ( اعتراف المتهم )
٣٨٨	الفرع الثاني : شهادة الشهود
٣٩٢	الفرع الثالث : محاضر التحقيق والمحاضر والكشف الرسمية الاخرى
٣٩٣	الفرع الرابع : تقارير الخبراء
٣٩٦	الفرع الخامس : القرائن
٣٩٩	الفرع السادس : الادلة الاخرى المقررة قانونا

### **الفصل السادس : الحكم**

٤٠٣	المبحث الاول : صدور الحكم بعد مداولة قانونية
٤٠٤	المبحث الثاني : النطق بالحكم في جلسة علنية
٤٠٧	المبحث الثالث : ان يتم تحريره والتوجيه عليه
٤٠٩	المبحث الرابع : مشتملات الحكم

الفرع الاول ، ديناجة الحكم  
الفرع الثاني ، اسباب الحكم  
الفرع الثالث ، منطوق الحكم

- ٤١٦  
٤١٧  
٤١٨
- الباب السادس : طرق الطعن في الاحكام الجزائية  
الفصل الاول : الاعتراض على الحكم الغيابي  
المبحث الاول : تبليغ الاحكام الغيابية ومدة ووسيلة الاعتراض عليها  
٤٢١  
٤٢٧  
٤٢٨  
٤٢٨  
٤٢٩  
٤٣٠  
٤٣٠  
٤٣١  
٤٣٢  
٤٣٣  
٤٣٤  
٤٣٥  
٤٣٧  
٤٣٨  
٤٣٨  
٤٤٠  
٤٤٤  
٤٤٤  
٤٤٦  
٤٤٦  
٤٤٧  
٤٤٨  
٤٤٨
- اولاً : تبليغ الاحكام الغيابية  
ثانياً : وسيلة الاعتراض وجهة تقديمها  
ثالثاً : الاثار المترتبة على تقديم الاعتراض  
المبحث الثاني : اجراءات المحكمة عند النظر في الاعتراض  
اولاً : تقديم الاعتراض بعد انتهاء المدة المقررة قانوناً  
ثانياً : عدم حضور المعترض  
ثالثاً : تقديم الاعتراض في مده وحضور المعترض جلسة النظر في الاعتراض  
المبحث الثالث : الاجراءات الخاصة بالاحكام الغيابية الصادرة بالاعدام والسجن المؤبد او المؤقت  
المبحث الرابع : المترتبة على اعتبار الحكم الغيابي بمنزلة الحكم الوجاهي
- الفصل الثاني : التمييز  
المبحث الاول : انواع التمييز  
الفرع الاول : التمييز الوجобى  
الفرع الثاني : التمييز الاختياري  
المبحث الثاني : اسباب الطعن تميزاً  
اولاً : مخالفة القانون او الخطأ في تطبيقه او تأويله  
ثانياً : الخطأ الجوهرى في الاجراءات الاصولية  
ثالثاً : الخطأ في تقدير الادلة  
رابعاً : الخطأ في تقدير العقوبة  
المبحث الثالث : اجراءات الطعن بطريق التمييز  
اولاً : من له حق الطعن



ثانياً : وسيلة الطعن والجهة التي يقدم إليها

المبحث الرابع : صلاحيات محكمة التمييز في الدعوى الجنائية

### الفصل الثالث : تصحيح القرار التمييزي

المبحث الاول : اسباب الطعن ومن له حق تقديمها ومدتها

اولاً : سبب تصحيح القرار التمييزي

ثانياً : من له حق الطعن

ثالثاً : مدة تصحيح القرار التمييزي

المبحث الثاني : القرارات القابلة للطعن وجهة قبول طلب التصحيح

اولاً : القرارات التمييزية التي يجوز الطعن فيها بطريق تصحيح

القرار التمييزي

ثانياً : الجهة التي يقدم إليها طلب التصحيح

المبحث الثالث : جهة النظر في الطعن بالقرار التمييزي واثاره

اولاً : الجهة التي تنظر في الطعن بالقرار التمييزي

ثانياً : اجراءات نظر الطعن

### الفصل الرابع : اعادة المحاكمة

المبحث الاول : الاحكام التي يجوز اعادة المحاكمة فيها

المبحث الثاني : حالات اعادة المحاكمة

المبحث الثالث : اجراءات طلب اعادة المحاكمة

اولاً : اصحاب الحق في طلب اعادة المحاكمة

ثانياً : ما يجب ان يتضمن عليه الطلب

ثالثاً : الجهة التي يقدم إليها الطلب واجراءاتها

رابعاً : الجهة المختصة بالنظر في الطلب

المبحث الرابع : اجراءات اعادة المحاكمة

المبحث الخامس : اثار اعادة المحاكمة